

ظافر الموصلي ، القاضي البدائي بدمشق من المرتبة الثانية والدرجة الأولى .

محمد قصبي ، القاضي بمحكمة الاستئناف بحلب من المرتبة الثانية والدرجة الأولى .

أحمد سعيد الحاج فقيه ، القاضي بمحكمة الاستئناف بدمشق من المرتبة الثانية والدرجة الثانية .

أمير فوق ، قاضي الصلح بدمشق من المرتبة الثانية والدرجة الثالثة ، ناظم المؤيد العظم ، القاضي بمحكمة الاستئناف بالسويداء من المرتبة الثانية والدرجة الثالثة .

أحمد فوزي المكاني ، القاضي بمحكمة الاستئناف بدمشق من المرتبة الثالثة والدرجة الأولى .

محمود منها ، قاضي التحقيق بالسويداء من المرتبة الثالثة والدرجة الأولى .

مظفر كعنان ، القاضي الشرعي بدوما من المرتبة الثالثة والدرجة الثانية .

جواود حيدر باشا ، القاضي بمحكمة الاستئناف باللاذقية من المرتبة الثالثة والدرجة الثانية .

أحمد شوق حادة ، معاون النائب العام بطرطوس من المرتبة الثالثة والدرجة الثالثة .

محمد بشير المراد ، القاضي الشرعي بالبنك من المرتبة الرابعة والدرجة الأولى .

محمد فكره بازرباشي ، قاضي الصلح بجرابلس من المرتبة الرابعة والدرجة الثالثة .

أنطون جناوى ، قاضي الصلح الملائم بالحسكة من المرتبة الثالثة والدرجة الأولى .

مادة ٢ - تصنف حقوق السادة الموما إليهم في التقاعد (المعاش) أو التموين (المكافأة) وفقاً للأحكام القانونية النافذة بهذا الشأن في الإقليم السوري وبناءً على مدة الخدمة المحسوبة لكل منهم في التقاعد أو التعويض مدة ستين ، هل أن لا تتجاوز هذه المدة الإضافية مدة الخدمة ولا المدة الباقية لبلوغ السن المقررة للإحالات إلى التقاعد .

مادة ٣ - على وزير العدل في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٢٨ (٢٢ فبراير سنة ١٩٥٩) .

جمال عبد الناصر

(م) النيابة العامة بالقائلش :
السيد / محمود طههاز ، رئيس نيابة .
« عل زكور ، معاون نيابة .

مادة ٢ - تحدد بقرار من وزير العدل في الإقليم السوري مرتبات وألقابه القضاة ورجال النيابة العامة المذكورون آنفاً طبقاً للأحكام الواردة في قانون السلطة القضائية وجدول المرتبات الملحق به .

مادة ٣ - على وزير العدل في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٢٨ (٢٢ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٥٩

بالحالة بعض القضاة ورجال النيابة العامة في الإقليم السوري.
إلى المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤ من الدستور المؤقت ،

وعدل القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ الصادر في شأن السلطة القضائية ،

قرر :

مادة ١ - يحال إلى المعاش كل من السادة :

راس الأئم ، النائب العام في محكمة العيز من المرتبة الممتازة والدرجة الثانية .

سامي شاتيلا ، الرئيس من الصنف الثاني في محكمة العيز من المرتبة الممتازة والدرجة الثانية .

محمد عل يعقوب ، المستشار بمحكمة العيز من المرتبة الأولى والدرجة الأولى .

نور الدين قدار ، الرئيس من الصنف الأول بمحكمة الاستئناف بدمشق من المرتبة الأولى والدرجة الأولى .

يوسف الغزى ، الرئيس من الصنف الثاني بمحكمة الاستئناف بحلب من المرتبة الأولى والدرجة الأولى .

جمال عبد الناصر